

الحجة على أهل المدينة

كل واحد منهم كان مستحقا كحلها بنصيبه فان قالوا بلى قيل لهم فاذا طلبوا جميعا أخذوا بالشفعة جميعا سواء لأن صاحب النصيب القليل يستحق بنصيبه القليل ما يستحق الآخر بنصيبه الكثير & باب الرجل يشتري الأرض فيعمرها & .

محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه في الرجل يشتري الأرض فيعمرها بأصل نصيبه منها ثم يأتي أحد فيدرك فيها حقا فيريد ان يأخذ بالشفعة إن له أن يأخذ بالشفعة فيقال للمعمر اقلع ما غرس فيها فاذهب به حيث شئت وكذلك البناء يقال له اقلع بناءك يأخذ الشفيع الدار بالثمن إلا أن يتراضى المشتري والشفيع على أن يأخذ المشتري ذلك بالقيمة